

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤١٩ لسنة ١٩٦٩

بشأن الموافقة على الكاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية مالي لتكئة الأعمال في فندق الصداقة بمالي والموقع في باماكو بتاريخ ١٨/٩/١٩٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على الكاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية مالي لتكئة الأعمال في فندق الصداقة بمالي والموقع في باماكو بتاريخ ١٨/٩/١٩٦٩ وذلك مع التحقق بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٩ (٨ ديسمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

الجمهورية العربية المتحدة

وزير الإسكان والمرافق

المكتب التنفيذي لشروعات مالي

رقم : ١/٥٠٠ (٢٥٢٥)

صاحب السعادة مامادواف

وزير التخطيط والإنشاءات والصناعة بجمهورية مالي

تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى الاتفاقيات والبروتوكولات والمكاتب المتبادلة الخاصة بإنشاء فندق الصداقة باماكو منذ ١٩٦١ والمنتية بالاجتماعات المنعقدة في باماكو بين ١٥ - ٢١ يناير ١٩٦٩ التي تمت بين وفدى الحكومتين المالية والعربية وتم الاتفاق فيها على سرعة تحديد موقف الأعمال الإضافية والأعمال التي عدلت والأعمال التي تقرر عدم تنفيذها طبقا لمختلف وثائق التعاقد .

وبالإحالة إلى الكاب رقم ٢٥٤٦ بتاريخ ١٩٦٩/٦/٧ بشأن طلب تشكيل لجنة مشتركة من وزارة الأشغال المالية والمكتب الدائم باماكو مباشر عملها بصفة عاجلة لحصر الأعمال تمهيدا لتحديد قيمة الأعمال الإنشائية ،

ولا يعتبر التعديل نافذا إلا بعد مرور ثلاثين يوما من إبلاغ جميع الأطراف الأمين العام بجامعة الدول العربية بموافقهم عليه .

الانسحاب من الاتفاقية

(مادة ١١٤)

(١) لا يجوز لأى طرف من الأطراف المتعاقدة أن ينسحب من هذه الاتفاقية إلا بعد مرور خمسة أعوام من تاريخ سريانها . ويكون الانسحاب بإخطار يرسل إلى الأمين العام بجامعة الدول العربية الذى يتخذ الاجراءات لإبلاغ ذلك إلى باقى الأطراف ويكون الانسحاب نافذا بعد ستة من تاريخ تبليغ الانسحاب ولا يؤثر هذا الانسحاب على صحة الاتفاقية فيما يتعلق بباقى الأطراف بشرط أن لا يقل العدد الباقى عن اثنين .

(ب) مع عدم الإخلال بأحكام الفقرة (١) من المادة ١٠١ من هذه الاتفاقية يجوز لكل طرف من الأطراف المتعاقدة وفقا للأحكام الواردة بالفقرة السابقة من هذه المادة أن ينسحب من أية مادة اختارها من الجزء الثانى من الاتفاقية . وإتباتا لما تقدم وقع المندوبون المفوضون .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣١٨ لسنة ١٩٦٩ بشأن الموافقة على الاتفاقية العربية لمستويات العمل التي أقرها المؤتمر الثانى لوزراء العمل العرب الذى عقد في القاهرة في الفترة من ٢٨ نوفمبر إلى أول ديسمبر سنة ١٩٦٦ وأقرها مجلس جامعة الدول العربية بالقرار رقم ٤٧ د/٢٣١٨ ج ٣ بتاريخ ١٨/٣/١٩٦٧ ؛

قرر :

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية الاتفاقية العربية لمستويات العمل التي أقرها المؤتمر الثانى لوزراء العمل العرب الذى عقد في القاهرة في الفترة من ٢٨ نوفمبر إلى أول ديسمبر سنة ١٩٦٦ وأقرها مجلس جامعة الدول العربية بالقرار رقم ٤٧ د/٢٣١٨ ج ٣ بتاريخ ١٨/٣/١٩٦٧ ، ويعمل بها اعتبارا من ٢٠ مايو سنة ١٩٧٠ ما

محمد رياض

وقدمت بإصدار التعليمات إلى بنك التنمية المالي لفتح اعتماد بمبلغ ٣٥٠,٠٠٠ جنيه استرليني (قديم) خصما من الرصيد المتبقى من قرض ج.ع.م. وهو مبلغ ٥٦٠,٠٠٠ جنيه استرليني (قديم) . ويوزع هذا الاعتماد على النحو التالي :

— ٢٥٠,٠٠٠ جنيه استرليني لرفع اعتماد البضائع .

— ١٠٠,٠٠٠ جنيه استرليني للصروفات في الجمهورية العربية المتحدة .

وهكذا تتجاوز التكاليف المقدرة للفندق من ٣,٦٠٠,٠٠٠ جنيه استرليني (قديم) إلى ٣,٩٥٠,٠٠٠ جنيه استرليني (قديم) أي تتجاوز قدره ١٠٪ .

وأنعمش أن تكون الإجراءات التي اتخذت لضمان السير المعتاد للأعمال ، فعالة في الوصول إلى منع تحصيل الصفقات النهائية للعملية مزيدا من الأعباء الجديدة .

وأرجو أن تقبلوا — يا صاحب السعادة — فائق تقديري .

مامادواف

وزير التخطيط والأشغال العمومية

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٤١٩ لسنة ١٩٦٩ الصادر بتاريخ ٨ ديسمبر سنة ١٩٦٩ بالموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية مالي لتكئة الأعمال في فندق الصداقة بمالي والموقع في باماكو بتاريخ ١٨/٩/١٩٦٩

قرر :

مادة وحيدة — يفسر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية مالي لتكئة الأعمال في فندق الصداقة بمالي والموقع في باماكو بتاريخ ١٨/٩/١٩٦٩ ، ويعمل به اعتبارا من ١٨/٩/١٩٦٩ م

محمود رياض

وحيث إنه قد تم عمل دراسة مبدئية لختمى الأعمال الإنشائية للفندق ووجد أن التكاليف الأولية لهذه الأعمال سوف تزيد عن مبلغ الثلاثة ملايين جنيه التي كانت مقررة لها مبدئيا زيادة ليست باليسيرة وذلك نظرا للتعديلات المختلفة التي طلبتها الحكومة المالية أثناء تنفيذ الأعمال بالإضافة إلى طلبها وقف العمل لمدة حوالي السنة .

أشرف بالإحاطة بأنه نظرا لأن قيمة الأعمال التي نفذت حتى الآن طبقا للأسعار المتفق عليها قد تجاوزت ثلاثة ملايين جك مما استنفذ الأرصدة التي فتحت باسم المكتب التنفيذي بالقاهرة وقدرها ثلاثة ملايين جك ، فإن الاستقرار في تنفيذ الأعمال يقتضي فتح اعتماد جديد من المقترح أن يكون حوالي ٣٥٠,٠٠٠ جك قديم خصما من الرصيد الباقي من الحساب الكلي للقرض للصرف منه على تكئة الأعمال في فندق الصداقة باماكو .

لذلك أرجو التفضل بالموافقة وإعطاء أمر إلى بنك مالي لفتح هذا الاعتماد لحساب المكتب التنفيذي للصرف منه على استكمال أعمال الفندق وتم المحاسبة النهائية لإجمالي تكاليف الفندق شاملة هذا المبلغ عند الانتهاء من العمل وإتمام ختمى الفندق .

وفي انتظار رد سعادتكم العاجل تمهيدا لاتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة ، أرجو أن تفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير .

وزير الإسكان والمرافق

دكتور : حسن مصطفى

جمهورية مالي

وزارة التخطيط والإنشاءات والصناعة

رقم : ٢٠٩٠

باماكو في ١٨ سبتمبر ١٩٦٩ م

وزير التخطيط والأشغال العمومية

إلى صاحب السعادة وزير الإسكان بالجمهورية العربية المتحدة
القاهرة

الموضوع : مشروع مالي (فندق الصداقة)

صاحب السعادة

أشرف بأن أشير إلى لقاء الجمهورية العربية المتحدة ومالي من ١١ إلى ١٣ سبتمبر ١٩٦٩ ، والذي كان من المقرر خلاله بحث شروط إنهاء أعمال الفندق .

ورد أعلى خطابكم المؤرخ في ١٦ يوليو ١٩٦٩ ، وأخذنا في الاعتبار الاحتياجات المنوه عنها ، فإنه من المناسب رفع حد مديونية البضائع — بأسرع ما يمكن — من ٣,٥٥٠,٠٠٠ جنيه استرليني (قديم) إلى ٣,٨٠٠,٠٠٠ جنيه استرليني (قديم) .